

أ.د. علي الشبل | حكم الرسوم الإدارية عند شراء منزل؟

علي عبدالعزيز الشبل

سمى هذا الهاشم بكونه هامش جدية او هامش مصداقية او اتعاب المكتب او اتعاب اه شسمه اه ورقية وما الى ذلك. رسوم ادارية. او رسوم ادارية الاسماء تتتنوع والحقيقة واحدة. فهذا - 00:00:00

هل يجوز. اه. لأن حقيقة هذه المعاملة ان البنك يؤجره آآ البنك يقرضه قيمة هذا العقار ويأخذ عليه الزيادات وهذه الزيادات ربا. نعم اذا ملك البنك العقار او السيارة او السلعة ملكا صحيحا مستقرا - 00:00:16

ثم باعها على المستفيد على العميل باجل زائدا عن قيمتها لو كانت نقدية فيجوز لأن هذا داخل في بيع الاجل. اه. أما وجود هذا المقدم سواء سموه مقدم جدية اتعاب ادارية وما الى ذلك فهذا - 00:00:36

تعني ماذا؟ ان البنك انما اقرظه القيمة وجعل هذا البيت صورة بينهما. عبد الله بن عباس رضي الله عنهم قال دراهم بدران بينها الحريرة ايش؟ الربا. ليست مقصودة انما الحريرة هي حتى يعطيه مليون ويسلدها مليون وخمسة. هم. وهذه الزيادة هي الربا. أما اذا باعه - 00:00:49

البنك او الشخص او المؤسسة المالية باعه العقار او السلعة التي يملكتها هذا البنك ويملكها البائع ملكا صحيحا باجل ولو زاد فهذا جائز من غير ان يدفع له اي مقدم ولا حياة واحدة - 00:01:13